

# رياض الصالحين ٠٢٣ كراهة الاستنجاج باليمين ، كراهة المشي في نعل واحدة ١٥٦١ ٨٤٦١ ١١ ٨٢ ٠٢٠٢

مصطفى العدوبي

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين باب كراهة الاستنجاج باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر عن أبي قتادة واسمه الحارث ابن لبي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمنيه ولا يستنجي بيمنيه ولا يتنفس في الاناء الحديث ثابت صحيح باب كراهة المشي في نعل واحدة او خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل فالخلف قائما لغير عذر الفقرة الاخيرة فيها نزد بعض الشيء لان حديثها معلوم قال عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليخلعهما جميعا وفي رواية او ليحفينا جميعا ان يقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمشي في الاخر حتى يصلحها. فلا يمشي في الاخر حتى يصلحها وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهى ان ينتعل الرجل قائما نهى ان ينتعل الرجل قائما هذا الحديث معلوم هذا الحديث رواه ابراهيم ابن طهمان رواه ابراهيم ابن طهمان عن أبي الزبير عن جابر وابراهيم بن طمن يغرب له غرامات غرابات فالاصل في حديث لا يمشي احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليخلعهما جميعا وهم ابراهيم ابن طهمان فرواه بلفظ اخر وهو نهى ان ينتعل الرجل قائما وكل طرق حديث نهى ان ينتعل الرجل قائما لا تصح هذا وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم. الحمد لله رب العالمين